[63] وقال (وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب ا). وقال: (يوصيكم ا في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين). وقال: (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين). ثم قالت: اخصكم ا بآية أخرج بها أبي ؟ أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمي ؟ ! أم تقولون: أهل ملتين لا يتوارثان ؟ ! (الخطبة) (93). فانظر كيف احتجت اولا: على توريث الانبياء بآيتي داود وزكريا الصريحتين بتوريثهما. ولعمري انها عليها السلام أعلم بمفاد القرآن ممن جاءوا متأخرين عن تنزيله، فصرفوا الارث هنا إلى وراثة الحكمة والنبوة دون الاموال، تقديما للمجاز على الحقيقة بلا قرينة تصرف اللفظ عن معناه الحقيقي المتبادر منه بمجرد الاطلاق، وهذا مما لا يجوز، ولو صح هذا التكلف لعارضها به أبو بكر يومئذ أو غيره ممن كان في ذلك الحشد من المهاجرين والانصار وغيرهم (1). على أن هناك قرائن تعين وراثة الاموال كما بيناه سابقا. _____ (93) تقدمت مصادر الخطبة تحت رقم - 90 - فراجع. (1) لكنهم لم يعارضوها يومئذ به ولا بشئ سوى المصادرة، إذ أجابها أبو بكر بقوله: يا ابنة رسول ا، وا ما خلق ا خلقا أحب إلى من رسول ا أبيك صلى ا عليه وآله ولوددت أن السماء وقعت على الارض يوم مات أبوك صلى ا عليه وآله، ووا لان تفتقر عائشة أحب إلى من أن تفتقري أترينني أعطى الابيض والاحمر حقه وأظلمك حقك ؟ وأنت بنت رسول ا ! ان هذا المال لم يكن للنبى ! وانما كان مالا من أموال المسلمين ! يحمل به النبي الرجال وينفقه في سبيل ا فلما توفى وليته كما كان يليه ؟. قالت. وا لا كلمتك أبدا قال: وا لا هجرتك أبدا. قالت: وا لادعون ا عليك. قال: وا لادعون ا لك =

_____